

إلى السيد وزير الشباب والرياضة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

منهجية تدبير المخيمات الحضرية ومخيمات القرب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

تعتبر المخيمات الحضرية ومخيمات القرب خدمة عمومية مهمة أطلقتها وزارة الشباب والرياضة منذ مدة لتنوع العرض التخييمي مما ترك ارتياحا لدى الأسر واعتبرت من طرف مجموعة من الفاعلين قيمة مضافة في مجال التخييم ببلادنا، حيث بلغ عدد المستفيدين ازيد من 65 ألف سنويا بغلاف مالي يتجاوز 150 مليون درهم؛ لكن المنهجية التي اختارتها وزارتك لتدبير هذا الشق من المخيمات أثارت إشكالية قانونية حيث أسست جمعيات بمقتضى ظهير 1958 لتدبير هذه المخيمات، ويتم إسناد مهمة الرئاسة لنائب الوزارة بالإقليم المعني ومهام أخرى بالمكتب الى أطر من الوزارة، مما يعد مناقضا لروح الدستور (المادة 36) والظهير المشار إليه مما خلق لبسا كبيرا لدى الرأي العام التربوي بصفة خاصة والوطني بصفة عامة.

لذا أسألكم السيد الوزير المحترم:

- ما هو عدد الجمعيات التي تقوم بتدبير هذه المخيمات حسب كل إقليم؟
- ما هو حجم الغلاف المالي الذي استفادت منه هذه الجمعيات؟ وصيغة التحويل المالي؟
- ماهي الاجراءات التي تعتمون القيام بها لتصحيح هذه الوضعية؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

البوقري خالدي